

جماعة التكفير والهجرة

(جماعة شكري مصطفى)

نشأتها، ومبادئها

دكتور / أبوزيد بن محمد مكي

عضو هيئة التدريس بقسم العقيدة

جامعة أم القرى

المملكة العربية السعودية

تمهيد

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فإن هناك فوائد عديدة ترجى من وراء دراسة الفرق والجماعات المنحرفة عن

منهج أهل السنة والجماعة منها:

١ - دفع تلك العقائد المنحرفة والآراء الضالة عن دين الإسلام، وبيان وجه مخالفتها له، وإنزال الحكم المناسب عليها من كفر أو ابتداع وضلال على وفق ما تدل عليه نصوص الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة.

٢ - القيام بواجب النصح والإرشاد والتبصير لأصحاب تلك الفرق والجماعات، والقيام بواجب الوعظ والتحذير لمن يخشى عليه أن يسير في طريقهم.

وينبغي لدارس تلك الفرق والجماعات والأحزاب أن يكون متجرداً في نقده لهم من الأهواء أو الأغراض الشخصية، وأن يرجو بذلك وجه الله تعالى، وينبغي له كذلك ألا ينسب إليهم إلا ما يتيقن عنده ثبوته عنهم من الأقوال أو الأفعال.

ومما يجدر التنبيه عليه أن يحذر الباحث من التعميم والتهويل، من تعميم تلك الانحرافات وإصاقها بجماعة أخرى لمجرد كونها جماعة أو حزب، ومن تضخيم الانحرافات والخروج بها عن دائرة الخطأ أو البدعة غير المكفرة إلى كونها بدعة مكفرة وهي ليست كذلك، ومن تلك الجماعات التي تحتاج إلى دراسة: جماعة شكري مصطفى، والتي سماها هو بجماعة المسلمين، وسماها الإعلام بجماعة التكفير والهجرة، وهذه الجماعة قد كتب عنها د أحمد جلي في كتابه دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، (الخوارج والشيعية)، كتابة متميزة، فأحببت أن أضيف في موضوع النشأة والمبادئ ما

أراه مهما في دراسة هذه الجماعة، وأضيف باختصار ذكر بعض الجماعات المتأثرة بها، السائرة على منوالها: كجماعة الخلافة في باكستان، والتوقف والتبين، والسعيدية في مالي، وستكون هذه الدراسة عبر المباحث التالية:

المبحث الأول: اسم الجماعة، والألقاب التي أطلقت عليهم.

المبحث الثاني: التعريف بقائد الجماعة، وأبرز رجالها.

المبحث الثالث: نشأة جماعة التكفير والهجرة.

المبحث الرابع: أبرز العوامل التي أودت بالجماعة للانحراف.

المبحث الخامس: أبرز مبادئ جماعة التكفير والهجرة.

المبحث السادس: إيضاح فكرة الحد الأدنى عند الجماعة.

المبحث السابع: بعض الجماعات التي تحمل أفكار جماعة التكفير والهجرة.

وأخيراً: الخاتمة وفيها ذكر لأبرز النتائج، والله أسأل التوفيق والإعانة.

المبحث الأول: اسم الجماعة والألقاب التي أطلقت عليهم أولاً: اسم الجماعة، وبيان مرادهم منه

لقد اختار شكري مصطفى ورفقاؤه اسم " جماعة المسلمين " وسماً لجماعتهم^(١)، وقد أخذوا هذا الاسم من أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم الأمرة بلزوم الجماعة، والمحذرة من مفارقتها^(٢)، كقوله صلى الله عليه وسلم: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة)^(٣).

قال ابن حجر: (والمراد بالجماعة: جماعة المسلمين، أي: فارقهم وتركهم بالارتداد...)^(٤)، فأخذوا هذا الوصف وأطلقوه على جماعتهم.

ومرادهم بهذا الاسم: حصر الحق والإسلام في جماعتهم، ووجوب مبايعة قائدهم، ويحكمون بالكفر على بقية الجماعات والمجتمعات الإسلامية^(٥)، ويحكمون بالردة على كل من خرج عن جماعتهم^(٦).

يقول عبد الرحمن أبو الخير مبيناً بعض الأمور التي اختلف فيها مع شكري: (وكون جماعتنا هي الجماعة الوحيدة المسلمة)^(٧). وذكر عن أبي مصعب وهو من كبار قادتهم أنه كان يقول: (نحن جماعة الحق، ومن عدانا فليس بمسلم)^(٨).

ثانياً: الألقاب التي أطلقت عليهم

لقد أطلقت عليهم أجهزة الإعلام ألقاباً عديدة منها: أهل الكهف، وكذلك: جماعة التكفير والهجرة^(٩). ثم أطلقوا عليهم بعد ذلك أنواعاً من ألقاب السب والشتم مثل: عصابة الدم والإرهاب، وعصابة النهب والسلب، والثعابين السامة^(١٠)،... وأكثر لقب ثبت عليهم، والتصق بهم هو (جماعة التكفير والهجرة)، وذلك لقولهم بكفر المجتمعات الإسلامية، ووجوب الهجرة منها، إلى مكان يطبق فيه شرع الله، ثم تنطلق منه هذه الجماعة لنشر الإسلام في أرجاء المعمورة، كما يزعمون^(١١).

(١) انظر: ذكرياتي، عبد الرحمن أبو الخير (٨، ١٩)، الحكم وقضية تكفير المسلم للبهناوي (المقدمة جـ) دراسة عن الفرق. د. أحمد حليبي (١٠٨).

(٢) انظر: الغلو، لعبد الرحمن اللويحي (٢١٠).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الدييات باب قول الله تعالى ﴿ أَرَأَيْتُمْ بِالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ ﴾ (الفتح ١٢/ ٢٠١).

(٤) فتح الباري (٢٠١/١٢).

(٥) انظر: الحكم وقضية تكفير المسلم للبهناوي (٣١).

(٦) انظر: ذكرياتي (٦٥).

(٧) المصدر السابق (٣٤).

(٨) المصدر السابق (٥٤)، الحكم وقضية تكفير المسلم للبهناوي (المقدمة جـ ٣٦٥).

(٩) انظر: ذكرياتي (٨، ٢٩، ٧٤).

(١٠) انظر: مقالة محمد عبد القدوس بعنوان موقف الصحافة المصرية مما سموه قضية التكفير والهجرة * في مجلة المجتمع، أعداد شهر شوال عام ١٣٩٧هـ وانظر الجرائد

المصرية في التواريخ التالية: آخر نوفمبر ١٩٧٦، وأول يولييه ١٩٧٧، و٢٩ مارس ١٩٧٨.

(١١) انظر: التكفير والهجرة وجهاً لوجه، رجب مذكور (١٥٣).

المبحث الثاني: التعريف بقائد جماعة التكفير والهجرة، وأبرز رجالها أولاً: قائد الجماعة

هو أبو سعد، شكري أحمد مصطفى، من مواليد عام ١٩٤٢م بمحافظة أسيوط، وقد اعتقل عام ١٩٦٥م، وما زال طالباً بكلية الزراعة، وكانت تهمته المشاركة في تنظيم عام ١٩٦٥م، فعوقب بالحبس لمدة ست سنوات، وقد أفرج عنه عام ١٩٧١م^(١).

لم يكن أبو سعد من طلاب العلم الشرعي، وحصيلته منه لا تكاد تذكر، ولكنه كان معروفاً بحبه للإسلام، واستقامته عليه^(٢)، وقد رأى من أنواع العذاب ما لا يمكن وصفه في نفسه وفي إخوانه، وما ذلك إلا من أجل المطالبة بتحكيم شرع الله، مما دفعه بعد ذلك إلى الانحراف والضلال^(٣).

لقد كوّن شكري جماعته في السجن، وكتب بعض الرسائل فيه، ثم بعد الإفراج عنهم مارسوا نشاطاتهم، وأخذت له البيعة من الجماعة، وقسم المهام، وكانت الجماعة تسمع وتطيع له، وكانت معجبة به رغم ما فيه من عصبية وحدة على من يخالفه في رأيه^(٤).

من كتبه المخطوطة: (الخلافة)، وهو آخر ما كتب، وقد ذكر فيه خطة الجماعة في بعث الإسلام ابتداء من البلاغ، فالجماعة وبنائها، فالتبؤ، فالهجرة، فالجهاد فخطته. وفي آخر الكتاب ملحقان ليس له، وإنما هما لماهر بكري، أحدهما عن اليهود كسادة للعالم المعاصر، ولمحة عن خطتهم في قيادته، والثاني عن (الإخوان المسلمون)، واتهم فيه حسن البنا بالماسونية^(٥).

وأما بقية الرسائل كالحجيات، وإجمال تأويلاتهم وإجمال الرد عليهم، والتوسمات، فهي منسوبة لبعض أعضاء الجماعة وليست لشكري، وإن كان رسالة أن إجمال تأويلاتهم فيها أسلوب شكري وشدته^(٦).

ولقد نسبت إليه أقوال وأعمال أكثرها افتراء عليه مثل: القول بأنه ادعى النبوة، وأن الحج إلى بيت الله ليس فريضة، وأنه أباح لأعضاء الجماعة التعامل بالربا، وأنه من تشدده كان يقول: غسل الملابس تحت حنفية المياه حرام، ودخول دورة المياه حرام، وأنه

(١) انظر: الموسوعة الميسرة (٣٣٧/١)، ودراسة عن الطرقة د. حليبي (١١٠ - ١١١).

(٢) انظر: الحكم، لسالم الهنداوي (٤٢).

(٣) انظر: انظر: (٨) من هذا المبحث.

(٤) انظر: ذكرياتي (١٨، ١٩، ٢٢، ٣٣).

(٥) انظر: المصدر السابق (٨١).

(٦) انظر: الحكم، لسرور (١٥).

كان يبتز أموال أعضاء الجماعة وينفقها على نزواته الشخصية، وزوجاته الخمس، وعلى الشقق المفروشة التي كان يستأجرها، وأنه كان يطلب من أعضاء الجماعة الهجرة إلى أوروبا بعد أن حكم على بلاد الإسلام بالكفر، وغير ذلك من الافتراءات التي روجتها وسائل الإعلام المضللة^(١).

كانت نهايته الإعدام في ٣٠/٣/١٩٧٨م^(٢).

ثانياً: نائب القائد، ومسئول الإعلام في الجماعة:

هو أبو عبد الله، ماهر عبد العزيز بكري، ابن شقيقة شكري، وصاحب كتاب (الهجرة)، وقد أطلقت عليه وسائل الإعلام لقب: فيلسوف الجماعة، ويذكر شكري أنه كان مهتماً بتربيته، وتحطيم حاجز الخوف من نفسه، فكان يصطحبه إلى أقرب مركز شرطة، ويلتقي بالضباط ويبين لهم انحرافهم وانحراف نظامهم عن منهج الله، ويهاجم رئيس الدولة، ويكشف ارتباطه بالمخططات اليهودية، والشباب ماهر معه، يرى قوة شكري وتفاهة النظام وحقارته، مما أذهب الخوف من نفسه منهم تماماً. وقد كانت نهايته أيضاً الإعدام مع شكري^(٣).

ثالثاً: عبد الرحمن أبو الخير:

صحفي، بايع شكري مصطفى على الهجرة والتوحيد في أواخر يونيو عام ١٩٧٦م، رغم مخالفته له في بعض المسائل، وكان دائم النصح والتوجيه لهم، وكانت له عند شكري منزلة خاصة^(٤).

وقد كتب كتاباً بعنوان (ذكرياتي مع جماعة المسلمين)، وبين فيه أسرار دعوتهم وعقيدتهم، ومع ذلك لم يكن محل تهمة عند الجماعة، يقول ناشر الكتاب عنه: (كان عضواً بالجماعة، ولم يرتد عن مبادئها، ووصل إلى مكانة مقربة من القيادة، يكن كل الحب لشكري مصطفى.. فقد عاش معه محتنته الأولى في معتقل ليمان طره السياسي، وبايعه على السمع والطاعة، كما عايش الجماعة محتنتها المقترنة بخطف الشيخ الذهبي ومقتله. فالكاكتب أصدق تعبيراً في روايته لمناهج هذه الجماعة، وللوقائع التي ينقلها.. والنقد بعيد عن بواعث الشك، بل هو نصيحة مخلص للطلاب المسلم)^(٥).

(١) انظر: مقالة محمد عبد القدوس بعنوان موقف الصحافة المصرية مما سموه قضية التكفير والهجرة "في مجلة المجتمع، أعداد شهر شوال عام ١٣٩٧هـ وفي تلك المقالة

تشكيك بأن القائل للذهبي ليست هي الجماعة بل غيرها!

٢٠ انظر الموسوعة الميسرة (٣٣٨١).

٣٠ انظر: الموسوعة الميسرة (٣٣٨/١)، ذكرياتي (٣١)، الحكم، لسرور (٣٢١).

(٤) انظر: ذكرياتي (٣٦).

٥٠ انظر: مقدمة الناشر لذكرياتي (٨).

وقد كتب (ذكرياتي) في العام الذي أعدمته فيه قيادة الجماعة، يقول أبو الخير: (إنه ليحزنني أن يكون قدر تدوين هذه الذكريات في اللحظة التي أعلن الطاغوت فيها بالإعدام على الرؤوس الإيجابية في جماعة الأخ شكري. وإن ربي علام الغيوب يعلم أنني قد بذلت ما في جهدي من النصح لأخي شكري لأدراً عنه مثل هذا القدر الذي يعانيه...) (١).

وقد حمل في كتابه حملة شعواء على فكرة (العمل من خلال خطة العدو)، وفكرة (المصالح المشتركة مع الجاهلية)، وكذلك هاجم النظام، وألمح إلى دوره في توريث الجماعة في قصة الذهبي (٢).

المبحث الثالث: نشأة جماعة التكفير والهجرة، وصلتها بجماعة الإخوان:

أولاً: جماعة (الإخوان المسلمون) من عام (١٩٢٨م - ١٩٦٤م):

- في عام ١٩٢٨م، نشأت جماعة (الإخوان المسلمون) النواة في مصر، بغرض مقاومة الاستعمار، والمطالبة بإعادة الخلافة الإسلامية، والتي قضي عليها عام (١٩٢٤م) (٣).

- وفي عام ١٩٣٣م، بدأ النشاط السياسي للجماعة تحت اسم (فرق الرحلات)، ووصل عدد فروعها ثلاثمائة فرع، بمطلع عام ١٩٣٨م، وكونوا لهم جيشاً سرياً وصل عدده في عام ١٩٤٧م إلى خمسة وسبعين ألف فرد منتشرين في جميع قطاعات حكومة مصر.

- وفي عام ١٩٤٨م (٤) شاركت كتائب الإخوان في حرب فلسطين ضد إسرائيل، ولكن مني العرب بالهزيمة فيها، وقاموا بعمليات فدائية ضد الجيش الإنجليزي في القناة والتل الكبير (٥). وعندما بلغت الجماعة هذه القوة أمرت حكومة النقراشي بحل الجماعة، واعتقال أعضائها، ومصادرة ممتلكاتهم، وبعد مرور عشرين يوماً من الأمر بحل الجماعة تم قتل النقراشي، فاتهمت الجماعة بقتله، فهتف أنصار النقراشي في جنازته بالمطالبة برأس البنا بدلاً عن رأسه، وفعلاً اغتيل حسن البنا عام ١٩٤٩م (٦).

١٠ انظر: ذكرياتي (٢١).

٢٠ ذكرياتي (١٩ ٨٦ ١٠٤-١٣٣)، الحكم، لسرور ترجمة الذهبي (٢٢٩) ومن المستفيد من قتله (١٣٣) وعملية الاختطاف (٢٣٦) والأهداف التي تحققت (٣٤٥)

٣٠ انظر: الموسوعة الحركية فتحي يكن (١٦٠/٢).

٤٠ انظر: موسوعة الأديان في العالم، بإشراف جميل مبدل (٢٣٥-٢٣٨).

٥٠ انظر: الحركة الإسلامية في مصر، د. محمد مورو (٩١).

٦٠ انظر: الموسوعة الميسرة (٢٠٣/١).

- وفي عام ١٩٥٠م، انفصل عن جماعة الإخوان: جمال عبد الناصر، والذي كان قد انضم إليهم في عام ١٩٤٢م، تحت مسمى (تنظيم الإخوان الضباط)، فانفصل عنهم، وسمى جماعته (تنظيم الضباط الأحرار)، وأبقى بعض الاتصال بهم عن طريق صلاح شادي، عضو جماعة الإخوان.

- وفي عام ١٩٥٢م، حدثت ثورة الضباط الأحرار بالتعاون مع الإخوان، ونجحوا في الاستيلاء على الحكم، وكان سيد قطب في تلك المرحلة المدني الوحيد مع جماعة جمال عبد الناصر، وكان يلقي لهم المحاضرات والدروس، ولم يكن منضماً في تلك الفترة لجماعة الإخوان. وفي أول لقاء للجماعة مع جمال عبد الناصر بعد نجاح الثورة يعلن رفضه لأي وصايا عليها من أي جهة، فيخرج الهضيبي من عنده قائلاً (الراجل ده، ما فهش خير، ويجب الاحتراس منه) ^(١).

- وفي عام ١٩٥٣م، انضم سيد للإخوان، وانفصل عن جمال عبد الناصر، والذي كان مرشحاً له لاستلام وزارة المعارف، وعرضت عليه مناصب كبيرة أخرى، ولكنه رفضها بسبب الافتراق في المنهج، وانظم لجماعة (الإخوان المسلمون)، وفي هذا العام اشتدت الأزمة بين الرئيس جمال عبد الناصر وبين الإخوان المسلمون، وأمر جمال بخلها، وحدثت اعتقالات لقادة الإخوان، ولسيد قطب، ثم أفرج عنهم ^(٢).

- وفي عام ١٩٥٤م، وقع حادث المنشية، وهو عبارة عن محاولة فاشلة لاعتقال جمال عبد الناصر، واتهم بتدبيرها جماعة (الإخوان المسلمون)، وتم على إثرها اعتقال أكثر من عشرين ألفاً من شباب الإخوان وشيوخهم، ومن بينهم سيد قطب، والذي حكم عليه بالسجن لمدة خمسة عشر عاماً مع الأشغال الشاقة، وامتألت السجون بالجماعة سواء السجن الحربي أو ليمان طرة، وتعرضوا لأنواع عجيبة من التعذيب الوحشي، وأعدم من أعدم، ومات تحت وطأة التعذيب، وأفرج عن بعضهم، وتم الإفراج عن سيد عام ١٩٦٤م، وإلى هذا العام لم تظهر جماعة التكفير والهجرة بتاتاً ^(٣).

ثانياً: ظهور جماعة التكفير والهجرة وجماعة الحركة بالمفهوم:

قام عبد الفتاح إسماعيل بمحاولة جادة في إعادة تنظيم صفوف الإخوان، وعندما خرج سيد من السجن اختاروه رئيساً لهم، فكانت رئاسته لهم فكرية، وأما العملية فكانت للجنة خماسية يقودها عبد الفتاح إسماعيل، وهل هذا التنظيم بإذن الهضيبي أم لا؟ فيه

١٠ انظر: سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد، لصلاح الخالدي (٢٨٧ - ٣١٠).

٢٠ انظر: المصدر السابق (٣١٠).

٣٠ انظر: واقعنا المعاصر، محمد قطب (٣٩٦-٤٠١)، سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد، لصلاح خالدي (٣٤٦-٣٦٥).

خلاف، يرجح صلاح الخالدي أنه كان بإذنه، وكانت فكرة هذا التنظيم هو التربية العميقة للأفراد، والتوسع في ذلك، لتطالب هذه القاعدة فيما بعد بتطبيق الإسلام، ولكنهم وضعوا ضمن بنود اتفاقهم استخدام القوة للدفاع عن النفس، وقد استغل هذا البند أحد أفراد اللجنة، وهو علي عشاوي، فطلب من خارج مصر مجموعة كبيرة من السلاح^(١).

ولم يمض عليهم أكثر من ستة أشهر حتى علمت الحكومة بهم، فقبض عليهم عام ١٩٦٥م، وكان ضمن من قبض عليه (شكري مصطفى)، فرأى في السجن ما حل بالإخوان السابقين وبالإخوان الجدد من التعذيب، ونزل به الكثير منه بلا تهمة سوى الانتساب لهذا التنظيم^(٢).

وفي عام ١٩٦٦م، كان إعدام سيد قطب وعبد الفتاح إسماعيل، ويوسف هوش^(٣)، وتبقى البقية في التعذيب والنكال، ومنهم شكري والذي ظل معتقلاً حتى عام ١٩٧١ م. وفي عام ١٩٦٧م، طلب رجال الأمن من جميع الدعاة المعتقلين في السجن الحربي تأييد رئيس الدولة، ورمز النظام المصري جمال عبد الناصر، فانقسم الإخوان إلى ثلاث فئات:

الفئة الأولى: أيدت، والفئة الثانية: التزمت الصمت، والفئة الثالثة: بقيادة الشيخ الأزهري علي عبده إسماعيل: أعلنت كفره، وكفر من أيده من إخوانهم، وكفر المجتمع الموالين له، ثم تراجع الشيخ فيما بعد عن أقواله، فكفره شكري مصطفى، وتولى قيادة هذه الفئة، وسمّاها (جماعة المسلمين)^(٤)، ثم انشق عن هذه الفرقة: فرقة أخرى، تعتقد بكفر المخالفين لهم، ولكنها لا ترى التصريح بذلك، وترى أنها باقية على فكر سيد قطب، وتسمى عملها بالمفاصلة الشعورية والحركة بالمفهوم^(٥).

وفي عام ١٩٧١م، أفرج عن شكري مصطفى وكثير من الإخوان، وفي عام ١٩٧٣م أمر أعضاء الجماعة بالخروج إلى المناطق الجبلية، واللجوء إلى المغارات الواقعة بدائرة أبي قرقاص بمحافظة المنيا، ثم أخذوا واعتقلوا ثم عفي عنهم في العام نفسه^(٦).

١٠ انظر: سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد، لصلاح الخالدي (٣٩٣ - ٤١٢).

٢٠ انظر: الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو (٢٩٩).

٣٠ انظر: الموسوعة الميسرة (٢٠٣/١).

٤٠ انظر: الحكم بغير ما أنزل الله (٩، ٣٠٧، ٣٠٨)، والحكم وقضية تكفير المسلم (٢١٥).

٥٠ انظر: والحكم وقضية تكفير المسلم (٢١٤).

٦٠ انظر: الموسوعة الميسرة (٣٣٧/١).

وفي عام ١٩٧٧م، قامت الجماعة باختطاف الشيخ الذهبي بدعوى أنه قد تعرض لهم في أحد مقالاته، وكانوا يعتبرون هذا الاختطاف عملاً من خلال خطة العدو، ولغة الحسابات المشتركة، ولكنهم خسروا من وراء ذلك الخسارة العظيمة، فقد قتل الذهبي، وقُدِّموا للعالم على أنهم عصابة النهب والقتل، وتم إعدام قادتهم في عام ١٩٧٨م، الموافق عام ١٣٩٨هـ^(١).

**المبحث الرابع: أبرز العوامل التي أوقعت جماعة شكري في الانحراف:
أولاً: تحاكم المجتمع للأنظمة والقوانين الوضعية:**

عندما يرى المسلم الغيور على دينه أن شرع الله قد عزل صراحة عن أن يكون الحكم والتحاكم إليه، وأن المجتمعات الإسلامية صارت محكومة بقوانين وضعية موروثية من عهود الاستعمار، فيقوم - الله - مطالباً بالتحاكم إلى شريعة الله في جميع مجالات الحياة فعندما لا يجد من الحاكم إلا القمع، ولا يجد من المحكوم الاستجابة، بل اللامبالاة والغفلة، فإن هذا الإحباط من أكبر الدوافع التي تدفع هذا الشاب إلى تكفير الحاكم والمحكوم، ولذلك فإن هذا السبب هو أكبر الأسباب التي دفعت جماعة شكري للغلو في القول بتكفير المجتمعات الإسلامية^(٢).

ثانياً: الاضطهاد السياسي:

إن هذا الشاب المسلم الذي قام مطالباً بتحكيم شرع الله، فينضم إلى جماعة إسلامية تدعو إلى ذلك، فيفاجأ بالسجن، وتكال إليه التهم العظيمة، ثم يجد في السجن ألواناً من فنون العذاب، مصحوبة بالسخرية والاستهزاء بالرب أو الدين أو الشرع^(٣)، ويطلع على وثائق ومعلومات تشير إلى أن الهدف من هذا كله هو القضاء على الجماعات المطالبة بتحكيم شرع الله، فإنه يفقد انضباطه، ولا يجد غضاضة في الغلو بالقول بتكفير من أمامه من حكام ومحكومين.

١٠ انظر: ذكرياتي (١٩، ٢٠، ٤٥ - ٤٨، ٨٧، ١٠٧، ١٤ - ١٤٣)، واحكم لسرور (٣٤٩).

٢٠ انظر: الغلو في الدين (١٠٢ - ١١١)، وظاهرة التكفير (١٢٤ - ١٤٥)، وبدع الاعتقاد (١٠٤).

٣٠ انظر: حقيقة التطرف الديني في ضوء الكتاب والسنة. د. يوسف صديق (٢١ - ٢٣)، نحو نظرية للتربية الإسلامية، د. علي جريشه (٧٦)، التكفير د. نعمان السامرائي (٤١ - ٤٨)، ظاهرة التكفير الأمين الحاج محمد أحمد (١٤٥ - ١٤٦)، بدع الاعتقاد، محمد حامد الناصر (١٠٥ - ١٠٦) مذابح الإخوان في سجون ناصر ومذبحة الإخوان في ليمان طرة، كلاهما لجابر رزق. وانظر ندوة في مجلة المجتمع عدد ١٠٨١ بعنوان "ظاهرة العنف عند الجماعات الإسلامية" وانظر مقالة بعنوان "القمع سبباً للتطرف وليس علاجاً له" د. عبد العزيز كامل في مجلة العربي المصرية عدد ٢٧٨ لعام ١٤٠٢هـ.

ومن أحقر وأنتن أنواع الاضطهاد التي لقيها بعض الإخوان المسلمون في السجون: إتيان المحققين بنساء الشباب أمامهم، وتعذيبهم، بل وصل الحال إلى الزنا بهن أمامهم^(١).

لقد قبض في تلك الفترة على آلاف من الشباب، فعذبوا أجسادهم، وأهدروا رجولتهم، وهتكوا أعراضهم، وخذشوا شرفهم، وهددوهم في زوجاتهم، وقتلوا البعض منهم، وفعلوا بهم ما لا يمكن وصفه من أنواع العذاب^(٢).

يقول شكري مصطفى: (كان المسلمون، شباباً وكهولاً، يرزحون تحت وطأة عذاب جهنمي فوق طاقة البشر، لا لذنب جنوه، اللهم إلا أنهم كانوا ينتمون إلى جماعة الإخوان المسلمين، وتحت وطأة السياط والكي بالنار، والنفخ ونهش الكلاب والجوع والمهانة، مات من مات، وجن من جن، واستكان الباقون، وفوضوا أمرهم إلى الله. كنا نمشي فوق قطع الزجاج فتدنى أقدامنا، وكنا نصلي لله بعيوننا، فقد كبلت أيدينا، وشلت أجسامنا... هنالك ابتلي المسلمون وزلزلوا زلزالاً شديداً، حتى إذا خفت وطأة العذاب، وتوافرت لنا فسحة مراجعة النفس، عوّلنا على تقييم الأمور بعيون المؤمنين، وعقول الواعين لماهية العقيدة. لقد انتشرت نزعات الكفر في مجتمعات المسلمين، وسرت تمور في جسد الأمة كالسم الزعاف لدرجة فاقت جاهلية ما قبل الإسلام...)^(٣).

ثالثاً: الجهل بالعلوم الشرعية، والخلل في فهم النصوص وتطبيقها على الواقع:

إن شكري مصطفى وأكثر رفقاءه - إن لم يكن كلهم - تخصصاتهم ليست شرعية، ولم يتلقوا العلم على يد علماء بالشريعة، وكل ما في الأمر أنهم استقاموا على شرع الله، وانضموا إلى جماعة الإخوان، فطالبوا بحياة إسلامية كريمة مظلمة بشرع الله، فحدث لهم ما حدث من القمع والاضطهاد، فلجأوا مباشرة إلى نصوص الكتاب والسنة من خلال كتب المفكرين وخاصة سيد قطب - رحمه الله - فخرجوا بتلك النتائج: كفر المجتمعات الإسلامية حكماً ومحكومين، ورفضوا التقليد جملة لأنه تحكيم لغير شرع الله، ونبذوا كلام السلف لوضوح المراد بالقرآن والسنة وكما يزعمون، فهما بلسان

١٠ انظر: التكفير للسامرائي (٤٤).

٢٠ انظر: المصدر السابق نفسه.

٣٠ انظر: الحكم وأهل الغلو لسورور (٢٩٩ - ٣٠٠).

عربي، وهم عرب، ويكفيهم فقط معاجم اللغة العربية. ثم تتابعت بعد ذلك عليهم الانحرافات والضلالات^(١).

يقول شكري: (لقد انتشرت نزعات الكفر في مجتمعات المسلمين، وسرت تمور في جسد الأمة كالسّم الزعاف لدرجة فاقت جاهلية ما قبل الإسلام، عندئذ رجعنا إلى أفكار الشهيد سيد قطب، وهو الذي طرق باب أزمة العقيدة في كتابه (في ظلال القرآن) حيث دق ناقوس الخطر محذراً من جاهلية القرن العشرين)^(٢).

ويقول: (من اعتقد أنه كلام الله ورسوله يحتاج إلى شرح فقد كفر، لأنه اعتقد بأن كلام البشر أبين وأفصح من كلام الله)^(٣).

ويقول: (وسنّبت بإذن الله أن أول كفر وقع في هذه الأمة هو كفر التقليد، أو ترك الهدى - الاجتهاد فيه - إلى التقليد...)^(٤).

ويقول: (الإجماع ليس حجة، وإنما الحجة في مستنده إن ظهر لنا، وإن لم يظهر فلا يصح أن يشرع لنا الرجال ديناً، ثم نطيعهم فيكونوا آلهة وأرباباً من دون الله)^(٥).

رابعاً: فقدان ثقتهم بالعلماء الرسميين، وقلة الاتصال بينهم وبين العلماء الثقات:

لقد جيء للشباب في معتقلاتهم بمشايخ من أجل تعليمهم ونصحهم وتوعيتهم، فإذا بهم يأتونهم بالفتاوى المضحكة، وناظرهم الشباب فأخرجوهم، وصاروا يسخرون منهم، ويتندرون بهم، وقام أولئك المشايخ بالتالي بتئيس السلطة من إصلاحهم، وعمم الشباب حكمهم على جميع علماء الدين بأنهم علماء سلطة ودنيا، وأقبلوا بأنفسهم يستخرجون أحكام المسائل العظيمة من القرآن والسنة، فحدث ما حدث من انحرافات شنيعة^(٦).

وهناك عدة أسباب أخرى ساعدت في زيادة الانحراف في فكر هذه الجماعة مثل:

خامساً: الانحراف الكبير في وسائل الإعلام، وقيامها بمهاجمة الشباب المتدينين، والسخرية من مظاهر التزامهم، واتهام كل من يدعو إلى العودة لحكم السلف الصالح

(١) انظر: مقالة "التطرف غير الجريمة" د. أحمد كمال أبو المجد، مجلة العربي المصرية، عدد ٢٧٨ لعام ١٤٠٢هـ، ومقالة د. سالم البينساوي، في المجلة نفسها بعنوان "وراء القضبان ولدوا، وهكذا يتكلمون". وانظر: الخوارج د. ناصر العقل (١٢٧)، وقواعد أهل السنة في معاملة أهل القبلة (٣)، وظاهرة التكفير (١١٥)، والظلم (١١٩، ٢٠)، والموسوعة الميسرة (٣٣٥/١).

(٢) انظر: الحكم بغير ما أنزل الله، وأهل الغلو لسرور (٣٠٠).

(٣) انظر: المصدر السابق (١٢٨).

(٤) انظر: المصدر السابق (١٢٩).

(٥) انظر: المصدر السابق (٦١).

(٦) انظر: حقيقة التطرف (٣٠)، وظاهرة التكفير (١٦٩ - ١٧٠)، والتكفير للسامرائي (٤٩ - ٥٥).

ومناهجهم بالرجعية، وأنه يدعو إلى عودة عقارب الساعة إلى الوراء. وفي الوقت ذاته يمنع الشباب من إيضاح الحق في وسائل الإعلام، وتغلق مجلاتهم وصحفهم^(١).
سادساً: سلبية الحكام تجاه قضايا الإسلام المفجرة لكواامن الشباب، وخاصة قضية فلسطين والمسجد الأقصى، مما جعلهم يتهمونهم بالتآمر ضد الإسلام والمسلمين^(٢).
سابعاً: كثرة الفساد العقدي والأخلاقي في حياة الأمة الإسلامية^(٣).
ثامناً: التسرع في إصدار الأحكام بلا ضوابط، وقلة الصبر، وقصر النظر، والبراءة من المخالف في أمور اجتهادية، وكثرة الخصومات، والتعصب للآراء، يتصدرهم في ذلك كله حدثاء الأسنان، وسفهاء الأحلام^(٤).

المبحث الخامس: مبادئ جماعة التكفير والهجرة:

لقد لخص من أطلق عليهم هذا اللقب جميع أفكار هذه الجماعة في هاتين الكلمتين: التكفير والهجرة، ففكرتهم تقوم عليهما كما سيأتي إيضاحه:
أولاً: التكفير:

ترى جماعة التكفير والهجرة أنّ الحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر مطلقاً، دون تفريق بين المشرع وبين من لم يتخذ ذلك نظاماً وقانوناً يلزم الناس به، ولم يفرقوا بين المستحل وغير المستحل في شأن الحاكم الذي يحكم بما أنزل الله، فحكم في بعض المسائل بغير ما أنزل الله جل جلاله، وقالوا بأن جميع الحكام يحكمون بغير ما أنزل الله فهم كفار، وقالوا بكفر المحكومين أيضاً لأنهم لم يعملوا على تغيير هذا الحكم، فكفر عندهم الحاكم والمحكوم، وبالتالي حكموا على جميع المجتمعات الإسلامية بالجاهلية، ويعنون بذلك: الكفر، وحكموا على ديارهم بأنها ديار كفر.

يقول سالم البهنساوي: (لقد تجمع أصحاب هذا الفكر على رأي واحد، وهو أن حكام المسلمين كفروا، وأن المحكومين الذين لم يعملوا على تغيير هذا الحكم بالانضمام إلى الجماعة التي تحمل الفكر الصحيح للإسلام وتسعى إلى تطبيقه وهي جماعتهم، هؤلاء - أي: من ليس من هذه الجماعة - قد كفر أيضاً لطاعته هذا الحاكم...) (٥).

١) انظر: الحكم وقضية المسلم (٣٦٨) وحقيقة التطرف (٢٤ - ٢٨) والخوارج د. ناصر العقل (١٣٠) والعلو (١١٩ - ١٢٠). وانظر مقالة جيدة بعنوان "المواد الدينية في الصحافة المصرية، وعلاقتها بالعلم الديني في السبعينات" لعواطف عبد الرحمن، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، تصدر عن جامعة الكويت العدد ١٨ من (٦ - ٤٣).

٢) انظر: حقيقة التطرف (١٨).

٣) انظر: ظاهرة التكفير (١٤٦ - ١٦٧) والخوارج للعقل (١٢٥) ومقالة د. اندريس الكتاني "التطرف الديني كرد فعل للتطرف اللاديني" في مجلة العربي العدد ٢٨٠ ومقالة طارق البشري بعنوان "سبقي الغلو ما بقي التغريب" في المجلة نفسها عدد (٢٧٨).

٤) انظر: الخوارج د. ناصر العقل (١٤٦ - ١٤٧)، ومقالة القرضاوي في مجلة العربي عدد (٢٧٨) بعنوان "٦ علامات للتطرف".

٥) الحكم وقضية تكفير مسلم (١٤٥).

وأما عن تصريحهم بجاهلية المجتمعات المسلمة وتكفيرها، فيقول ماهر بكري:
(إن جميع المجتمعات التي تزعم الانتساب للإسلام اليوم هي مجتمعات جاهلية لا يستثنى
منها واحد) (١).

ويقول عبد الرحمن أبو الخير - مبيناً ما اختلف فيه مع شكري والجماعة -:
(كون جماعتنا هي الجماعة الوحيدة المسلمة في العالم) (٢).

ويذكر عن أبي مصعب - وهو أحد قادتهم - أنه كان يقول: (نحن جماعة الحق،
ومن عدانا فليس بمسلم) (٣).

وقد حكموا على جميع الدور الإسلامية بأنها لذلك قد تحولت إلى دار كفر، كما
صرّح بذلك ماهر بكري في كتابه الهجرة، في عبارات متعددة مثل: (العيش في المجتمع
الجاهلي في دار الكفر)، (الإقامة في دار الكفر والإيذاء) (٤).

وقد قالوا بناء على تكفيرهم المجتمعات الإسلامية، وأن دورهم دور كفر بالمسائل
التالية:

أ - تحريم الصلاة في المساجد، لأنها معابد الجاهلية، ومساجد الضرار (٥).
ب - إيقاف صلاة الجمعة إلى أن يمكن الله لجماعتهم في الأرض، فلا جمعة في
الاستضعاف (٦).

ج - تحريم التعليم في المدارس الحكومية، لأنها مراكز للكفر والجاهلية (٧).
د - تحريم العمل في المؤسسات الحكومية حتى ولو كان العمل في ذاته مباحاً لأن في
ذلك دعم للمجتمع الكافر (٨).

هـ - تزويج أفرادها بمن دخلت الجماعة من المسلمات المتزوجات برجال من غير
أفراد الجماعة، بدعوى أن هذا الزوج كافر، وقد فسخ عقده بدخول زوجته
الجماعة (٩).

١ الهجرة (٦٢)، نقلاً عن الغلو للويجق (٣٢٥).

٢ ذكرياتي (٣٥).

٣ ذكرياتي (٩٤).

٤ الهجرة (٩)، نقلاً عن الغلو للويجق (٣٢٦) وانظر (٥١١).

٥ انظر: الغلو، للويجق (٤٥٩).

٦ انظر: المصدر السابق (٤٦٨).

٧ انظر: الحكم وقضية تكفير المسلم (٣٠).

٨ انظر: المصدر السابق (٥٢٥).

٩ الحكم وقضية تكفير المسلم (ل).

ثانياً: الهجرة:

ترى جماعة التكفير والهجرة أنه لا يمكن إصلاح المجتمع الجاهلي من داخله، بل لابد من الهجرة منه إلى مكان ليس خاضعاً للطاغوت، وفيه تقوم جماعة المسلمين، ويصبح واجبا على كل مسلم الهجرة إليهم، ومن لم يهاجر إليهم فهو كافر، وربطوا قضية الولاء والبراء بهذه الهجرة، فالبراءة من الكفار تكون بالهجرة من ديارهم إلى جماعة المسلمين - أي: جماعتهم -، والموالاتة للمؤمنين تكون بالهجرة إليهم، ثم بعد ذلك يأتي الجهاد والبلاغ.

يقول ماهر بكري في كتابه الهجرة، بعد أن بيّن أن الإصلاح من داخل المجتمع ليس طريقاً صحيحاً للدعوة: (المخرج الوحيد، والطريق الذي لا ثاني له، والذي لا بديل عنه للخروج من حالة الاستضعاف التي يقع فيها المسلم في المجتمع الجاهلي هو الهجرة إلى أرض الله الواسعة) ^(١). ولو كانت هذه الأرض قمة جبل أو كهف أو أصل شجرة ^(٢).

ولأنهم لا يستطيعوا الهجرة بسبب منع الطاغوت لهم، فقد ترتب على ذلك قولهم: بوجود المفاصلة الكاملة والصريحة للمجتمع، لا المفاصلة الشعورية فحسب.

يقول شكري مصطفى: (إننا لا نقول بما أسموه بالعزلة الشعورية ثم السلوكية، ولا نؤمن بهذا الترتيب، بل ننكره بشدة، ولا نعرف بينهما فاصلاً زمنياً، وإنما الذي نؤمن به وجوب الأخذ في العزلة شعوراً وسلوكاً من أول يوم قدر الطاقة، وجهد الاستطاعة بما لا يضر هدفنا النهائي، وأهدافنا المرحلية) ^(٣). ويريدون بالمفاصلة الكاملة: تكفير المجتمع واعتزاله في مساجده وتعليمه ووظائفه، ونحو ذلك. وأما المفاصلة الشعورية فهي: مجازاة المسلمين في عباداتهم ومعاملاتهم مع الاعتقاد بكفرهم دون إظهار ذلك الاعتقاد لهم ^(٤).

ولهم شروط اعتبروها هي الحد الأدنى في كون المجتمع مسلماً، وشروط أخرى تعتبر الحد الأدنى في كون الشخص مسلماً، سيكون عرضها في المبحث التالي.

١٥ الهجرة (٣١) نقلاً عن الغلو (٥١٠).

٢٥ انظر: الهجرة (٢٩) نقلاً عن الغلو (٥١٠).

٣٥ الخلافة (٢٠/٣)، نقلاً عن الغلو (٤٩٧).

٤٥ انظر معنى المفاصلة الشعورية، والحركة بالمفهوم: كتاب الحكم وقضية تكفير المسلم (٦، ٣١، ٣٢، ٣٤) والتوقف والتبين لسرور (٣١).

المبحث السادس: إيضاح فكرة الحد الأدنى عند الجماعة:

تقوم فكرة شكري مصطفى في الحد الأدنى للحكم على المجتمع بالإسلام، وعلى الفرد بالإسلام على الأسس التالية:

أولاً: لكل حكم شرعي شروط لتطبيقه، وموانع تمنع من تنفيذه.
ثانياً: كل أحكام الشريعة مترابطة فيما بينها، ومكاملة ومتوازنة، فترك بعضها ترك لجميعها.

ثالثاً: لا بد في أي جماعة أو مجتمع حتى يكون مسلماً من الضمانات التي توفر الشروط، وتزيل الموانع من تطبيق أحكام الشريعة، وحصرها الضمانات في عشرة أمور، وهي اعتبار الحد الأدنى في الحكم على إسلام ذلك المجتمع.

رابعاً: لا يمكن الحكم على إسلام شخص بمجرد نطقه بالشهادتين أو الصلاة أو الصيام، إلا ببينة، وهذه البينة هي: إعلانه بكفر جميع المجتمعات التي لم تتوفر فيها تلك الضمانات، أو بدخوله في جماعتهم التي اجتمعت فيها تلك الضمانات، وهي تتولى الإشراف على الحد الأدنى من إسلامه.

خامساً: لا بد أن تتميز هذه الجماعة فتعتزل جميع تلك المجتمعات، وتبدأ الهجرة إليها، وتتكون جماعة المسلمين، ثم تنتقل بعد ذلك إلى مرحلة البلاغ العام.

وهذه بعض النصوص من كلام شكري تشرح فكرته:

يقول: (إنَّ أحكامَ الشريعةِ المطهرةِ فضلاً عن أنها حق في ذاتها، وفضلاً عن أنها واقعية نزلت لتكون عملاً، فإنها أيضاً تتسم أول ما تتسم:

١ - بالشمول (تبيانياً لكل شيء).

٢ - وبالتوازن (اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ).

٣ - وبالترابط (أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ).

فما من شريعة شرعها الإسلام، أو قاعدة قعدها، أو سنة سنّها إلا بقدر موزون لا تزيد عن قدرها ولا تنقص، مرتبطة فيه بقواعده ككل، تقوم سوياً، وتقع سوياً.

فحينما شرع الإسلام المعظم حد السرقة شرع معه وقبله وبعده العدل في المجتمع والزكاة وناقلة الصدقة وصلة الرحم، وعموم الرحمة، وبغض في البخل، وحض على النفقة، وزهد في الدنيا، ورغب في الآخرة، وخوف من الله، ووضع منهجاً عملياً فردياً وجماعياً يعين على التقوى، فحيث يقوم حد السرقة يقوم معه كل ذلك، وحينما يقعد يقعد الحد، فلا يقام حد السرقة مثلاً حيث الجوع، ولا يقام حد السرقة في المصر غير المسلم،

حيث لا يتوافر الطهر ولا تتوافر الضمانات التي سنّها الله في البلد المسلم، بل لا يقام حد السرقة في الحرب حيث مظنة الفوضى والإختلاط، كذلك كل الحدود الإسلامية - بلا استثناء - لا تقوم ولا ينبغي لها أن تقام إلاّ مجتمعاً مع ما عداها من شرائط الإسلام وضمائنه، بل لا يوجد قاعدة في الإسلام إلاّ مرتبطة بشروط وقواعد وضمائانات يجب تطبيق هذه القاعدة في وجود تلك الشروط وهذه الضمانات، ويحرم ذلك التطبيق في غيابها. وهذه الشروط وتلك القواعد في مجموعها كل الإسلام من حيث المبدأ...^(١).

ويقول: (فكل هذه النصوص وغيرها من أحكام وقواعد شرعية لا تقوم واحدة وحدها، وإنما هي قد قبلت التطبيق في لفيف من القواعد والأحكام الأخرى، تقوم جميعاً وتقع جميعاً، فهمها المسلمون على هذا النحو من فم الرسول ﷺ، وكانت عندهم مسلمة من المسلمات، استقرت في قلوبهم، وأشرفت عليها الجماعة المسلمة، واستقرت في واقعهم، فارتبطت فيها الصلاة بالزكاة بالصوم بالفرائض كلها، بالزواج كلها، بالشروط كلها، بالضمائانات كلها، وتتسق فيها الأساس مع الهدف مع الوسيلة، وتوازنوا وترابطوا وتعاونوا....

ثم أقيمت الحدود، وحرمت المحرمات، وأعلن الحق، وأعترف بالدين وكفر بالطاغوت، وأعليت كلمة الله. فلا يتحرك في هذا النظام قاعدة واحدة منه إلاّ تحرك كله، ولا يتحرك كله إلاّ إذا تحرك كل ما فيه.

أمر الله فيه أولياءه أن يقاتلوا حتى لا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله، فمن قال لا إله إلاّ الله ولم يصلّ قاتلته الجماعة المسلمة حتى يصلي. ومن قالها وصلى ولم يزكّ قاتلته الجماعة المسلمة حتى يزكي، ومن قالها وصلى وزكى وأنكر معلوماً من الدين بالضرورة قاتلته حتى يتركه ويقر، ومن فعل ذلك كله وتحاكم إلى غير شرع الله قاتلته حتى يتحاكم إلى شرع الله، تأطره عليه أطرا، وحينئذ - وحينئذ فقط - إذا رأينا رجلاً يتعاهد المساجد شهدنا له بالإيمان، وحينئذ - وحينئذ فقط - تسري القواعد الإسلامية في مسارها الطبيعي بعد أن استوفت شروطها وانتفت موانعها، تقوم مع باقي الإسلام كله وتقع معه)^(١).

وقد ذكر شكري ضمانات الجماعة المسلمة، والتي تعتبر الحد الأدنى لتكون مسلمة، وربط بين هذه الضمانات وبين الحكم بالأسلام، وأنه لا يمكن معرفة حقيقة

(١) التكفير والهجرة وجهاً لوجه (١١ - ١٢).

١٠ المصدر السابق (٢١ - ٢٢).

إسلام أحد بمجرد نطقه بالشهادتين أو غير ذلك من شعائر الإسلام حتى يدخل ضمن هذه الجماعة، والتي تستوفي حقوق كلمة الشهادة، وتمنع نقض أي حق من حقوقها. يقول شكري: (إن الجماعة المسلمة تضمن لمن فيها ممن أعلن قبوله للإسلام وانضواؤه حتى راية الحق التي لا تشبه على الإطلاق غيرها من الجماعات بلا استثناء:

١. المنع من إظهار الشرك الظاهر كعبادة الأصنام أو الكواكب أو الموتى، أو كفر ظاهر كسب الدين، أو ارتداد كامل كالشيوعية والبهائية والماسونية.
٢. إقامة الحدود، ورد الحقوق.
٣. المنع من الإصرار على المعصية أو ترويجها.
٤. المنع من إنكار معلوم من الدين بالضرورة.
٥. فرض تعلم الدين وتعليمه.
٦. إيجاب الفرائض الظاهرة كالصلاة والزكاة والشهادة واستيفائها.
٧. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بين الأفراد.
٨. الإشراف على تعظيم الله، وحقه في صدور الناس واستغلال وسائل التربية والتعليم والإعلام، كلها لتربية وازع مراقبة الله تعالى عند كل مسلم في السر والعلن.
٩. تمييز المسلم عما عداه من رعايا الدولة من غير المسلمين حتى يمكن التفريق بينهما بمجرد النظر.
١٠. توجيه الأمور كلها وبكامل قوتها، وبكامل هيئاتها، وبشئى مؤسساتها العمل في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا^(١)، ثم فصلها وشرح كل واحدة منها. ثم قال: (وبعد: فتلك الضمانات التي ذكرناها ليست من تأليفنا ولا هي من خواطرننا، بل هي شروط مشروطة في كتاب الله وسنة رسوله... وتلك الضمانات بقدر الجزم بصحتها أجزم بأنها الحد الأدنى من الإسلام الذي لا يكون إسلام بغيره، وفي نفس الوقت، وبنفس القدر أجزم بأنه لا يوجد لها نظير، بل لا يوجد حتى واحد منها على الإطلاق في أي مجتمع ولا أمة ولا مكان إلا في تلك الجماعة الفذة " الجماعة المسلمة"، والمنضبط فيها بتلك الضوابط، والمضمونة فيها تلك الضمانات هو المسلم الذي يحكم بإسلامه لاستيفاء الحد

١٠ المصدر السابق (١٥٣ - ١٥٤).

الأدنى من الإسلام منه، والذي لا يكون إسلامه بدونَه وحينئذ يكفي للحكم بإسلام أي واحد من هؤلاء إشارة تفيد أنه منهم، فمن وجدناه يصلي في هذا المجتمع، قلنا: أنه مسلم، لا لأن الصلاة هي الإسلام، ولكن لدلالاتها - آنذاك - على أن صاحبها من هؤلاء الذين يستوفى منهم حق الإسلام... فأصبح كل فرد ينتسب إلى جماعة المسلمين، ويظهر لك بأي مظهر مميز حكمنا بإسلامه، لا للمظهر ذاته، ولكن لنسبته لهذه الجماعة بالذات...

أما في غير تلك الجماعة فإن المنتسب إلى لا إله إلا الله حينئذ يعني: المتلفظ بها في غير الجماعة المسلمة، ويعني: المدعي أنه مسلم، من الممكن أن يقولها وهو لا يؤدي الفرائض كلها كالصلاة أو الصوم عياناً بياناً، فلا تستوفى منه حق كلمة لا إله إلا الله، ولا حق الإسلام منه مع بقاءه في المجتمع، وهذا أمر مشاهد في أي مكان لا ينكره إلا كذاب.

ومن الممكن أن يقولها وهو ينكر معلوماً من الدين بالضرورة كإنكار وجوب إقامة الحدود، أو إنكار كفر النصارى أو إنكار وجوب ستر جسد المرأة... الخ، فلا يستوفى منه حق كلمة لا إله إلا الله ولا حق الإسلام من الإقرار جملة وتفصيلاً مع بقاءه في هذا المجتمع، وهذا أمر مشاهد لا ينكره إلا كذاب... فالانتساب للجماعة الإسلامية أو الدولة الإسلامية شرط يقيني لازم في إيجاب الحكم بإسلام من يدعي الإسلام بقوله أو شعيرة^(١).

ويوضح الحد الأدنى للحكم للشخص بالإسلام، والذي تقوم بالإشراف عليه الجماعة المسلمة بقوله: ((إن المسلم في حكم الله ورسول الله والمسلمين هو من استوفى الشروط:

- ١ . شهادة أن لا إله إلا الله.
- ٢ . شهادة أن محمداً رسول الله.
- ٣ . إتيان الفرائض (صلاة، زكاة، صوم، حج، جهاد، أمر بالمعروف...).
- ٤ . اجتناب النواقص^(٢).

١٥ المصدر السابق (١٧٢ - ١٨٠).

٢٥ المصدر السابق (٤١).

المبحث السابع: جماعات تحمل أفكار جماعة التكفير والهجرة:
أولاً: جماعة التوقف والتبين:

التعريف بالجماعة

هذه الجماعة منشقة عن جماعة شكري مصطفى، بسبب إعلانه المفاصلة الكاملة للمجتمع، وجهره بتكفيره، وأماً هم فيعتقدون بالمفاصلة الشعورية في التعامل مع المخالفين بمعنى: اعتقاده كفره مع عدم مصارحته بذلك، لأنهم يعيشون في عصر الاستضعاف.

يقول محمد سرور: (رفع هؤلاء شعار التقية، وسموها (الحركة بالمفهوم) وكانت هذه المسألة من أهم أسباب خلافهم مع زميلهم شكري مصطفى في السجن، فشكري كان يصبر على نشر أفكاره ومعتقداته دون تستر ولا مواراة، وكان يقول لمن يعتقد أنه كافر: أنت كافر مرتد. أماً هؤلاء فكانوا يقولون لمن يعتقدون كفره: أنت مسلم)^(١).
مبادئ الجماعة

تقوم مبادئ وافكار هذه الجماعة على قاعدتين، تطلق عليهما الحركة: "الحركة بالمفهوم" وهما:

أ - المفاصلة الشعورية: وتعني: مجارة المسلمين في عباداتهم ومعاملاتهم مع الاعتقاد بكفرهم، وعدم مصارحتهم بذلك.

ب - العهد المكي: بسبب اعتقادهم ردة المجتمع، وقعوا في حرج من ناحية الزواج منه، وأكل ذبائحه، وغير ذلك مما يتعلق بالتعامل مع المرتد، فقالوا بأنهم يعيشون مرحلة الاستضعاف، وبالتالي فتطبق عليهم الأحكام التي كانت مطبقة على المسلمين في مرحلة العهد المكي، فأباحوا لأنفسهم الزواج من الشركات والأكل من ذبائح المجتمع المشرك، ولا تجب عليهم الجمعة ولا العيدين، ولا يجوز لهم الجهاد.

وترى هذه الجماعة أن تبقى على هذا الحال حتى عهد التمكين، وهو وصول الجماعة إلى السلطة، وعندئذ تأخذ بأحكام الإسلام في العهد المدني^(٢).

١٠ التوقف والتبين (٣١).

٢٠ انظر: الحكم وقضية تكفير المسلم: (ل، م، ٦، ٣١ - ٣٥، ٢١٤، ٢١٩). وانظر: موقف الشرع من قضية التوقف والتبين في كتاب الغلو للويحق (٣١٥ - ٣١٩).

ثانياً: جماعة الخلافة في باكستان: أفكار جماعة الخلافة:

لقد أصاب الإحباط بعض المجاهدين العرب في أفغانستان بعد فتح كابل حيث لم يروا إقامة الخلافة الإسلامية التي كانوا يحلمون بها وإنما رأوا ذلك النزاع العنيف بين قادة المجاهدين الأفغان، فرأى بعضهم أنه لا يمكن إقامة الخلافة الإسلامية إلا بالسير كما سار الرسول ﷺ، فقد هاجر، واستنصر القبائل، فتجمع حوله الأنصار، ثم انطلق لإقامة الخلافة^(١).

لذلك فقد عرض أبو عثمان الفلسطيني هذه الفكرة على بعض المجاهدين الأفغان العرب، فقبلتها فئة يسيرة اقتنعت بصحتها، وخاصة أن إحدى زوجات أبي عثمان باكستانية، وهو يجيد الأوردية، وله علاقات طيبة ببعض القبائل الباكستانية، وتوجهوا إلى منطقة " سوات " الباكستانية وهي منطقة خاضعة لحكم القبائل الباكستانية لا الحكومة، وهناك اختاروا أمير المؤمنين، وقد وقع اختيارهم على أبي همام محمد بن على الرفاعي الأردني الجنسية وبعد البيعة أعلنوا أسمه ولكن بسم آخر مختلف وهو (أبو عبد الله محمد بن أحمد خليفة القرشي الهاشمي).

ثم اعتقدت جماعة الخلافة أنها هي وحدها " الجماعة المسلمة " والتي يجب على جميع المسلمين في كل مكان أن يهاجروا إليها، وأن يبايعوا خليفاتها، وسيطلقون من " سوات " لفتح العالم شرقه وغربه، وسيحررون فلسطين من اليهود الغاصبين، وكان إعلان قيامها في بداية صيف عام ١٩٩٢ هـ.

زعماء جماعة الخلافة:

١ - أمير المؤمنين: أبو عبد الله الهاشمي القرشي. وأسمه قبل البيعة محمد بن علي عيسى الرفاعي، وكنيته أبو (همام)، وهو خريج كلية العلاج الطبيعي في كراتشي بباكستان عام ١٩٨٤م.

٢ - أبو عثمان الفلسطيني، يحمل الجنسية الأمريكية، وأخرى باكستانية، وهو متزوج من ثلاث نساء، إحداهن باكستانية، وأخرى أفغانية، وهو يجيد اللغة الإنجليزية والأوردية. وهو صاحب فكرة (الخلافة).

وقد استطاع أن يجمع حوله أكثر من خمسين رجلاً بأسرهم، وأغلبهم من مصر والأردن وتونس والمغرب.

١٠ انظر : التقرير الذي كتبه عنهم مجلة الإصلاح في العدد ٢٩٦ ص (٣٠ - ٣٢).

بيان جماعة الخلافة:

تضمن البيان الأول ستة عشر بنداً أبرزها:

- ١ - الإعلان عن تعيين الخليفة، وطلب بيعة جميع المسلمين له، ووجوب ائتمارهم بأمره.
 - ٢ - يأمر أمير المؤمنين المسلمين كافة بالتبرؤ من جميع الحكومات والأنظمة والهيئات العربية والعجمية حتى يؤمنوا، ويطالبهم بالتوقف عن العمل معها، واجتتاب دوائرها ومؤسساتها، ومن لا يفعل ذلك من المسلمين فدمه هدر.
 - ٣ - جميع الحركات والمؤسسات والمنظمات الدينية والمذهبية والخيرية وغيرها لاغية، وعليها أن تحل نفسها، وتقر بالسمع والطاعة للخليفة.
 - ٤ - ستكون راية الخلافة سوداء، فكل من تصدى لها وحال دون جهادها، فسيقتل كائناً من كان.
 - ٥ - قرر الخليفة أن يرسل أول سرايا جيش الفرقان لفتح بيت المقدس من بلاد خراسان، وأن تتقدم السرايا: كتيبة الموت، وسيشرف على إرسالها (والي خراسان) فعلى كافة المسلمين الالتحاق بالخليفة، وإذا لم يستطيعوا فليلقوا بولاته أينما كانوا.
 - ٦ - أمير المؤمنين هو الطرف الوحيد الذي ينبغي أن يتفاوض معه بشأن المسلمين جميعاً، والقضية الفلسطينية خصوصاً، ومن هذا المنطلق يعلن الخليفة لليهود فيقول: (إما أن يدفعا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون ويخلوا سبيلنا، وأكون الحاكم، وهم تحت ذمتي، وإمّا أن يتخيروا الأخرى، ولن يسمعوا، بل سيروها بإذن الله، وجيش الفرقان آتٍ، فلا نامت أعين الجبناء).
- وقد أرفق بالبيان ورقتان إحداهما: تتضمن تأصيلاً شرعياً لقضية الخلافة وأهميتها ووجوبها. والأخرى في وجوب الاعتصام بحبل الله، ووجوب عقد البيعة لإمام واحد.
- بعض المظاهر السلوكية والفكرية للجماعة:**
- ١ - تعتقد وجوب تمزيق جوازات السفر لأنها دليل الخضوع للأنظمة الطاغوتية الظالمة المشركة الكافرة، ولأنها تتنافى مع قوانين دولة الخلافة، وتمزيق الجواز دليل على صدق البيعة، وقطع الفرد لصلته بتلك الأنظمة.
 - ٢ - يستحلون دماء وأموال وأعراض من ليس منهم، وقد استحلوا فعلياً أموال غيرهم مراراً.

٣ - ينكرون مظاهر العصر الحديث، ويأمرون باعتزال المجتمع وأدواته، فكانوا يركبون الخيل وسط المدينة المزدهمة بالسيارات والعربات، وقيل: أنهم كانوا لا يتداولون بالأدوية الموجودة في الصيدليات، ولا يذهبون لطبيب.

نهايتهم:

رغم أنهم كانوا يتوقعون تجمع جيش يصل عدده إلى ١٢٠ ألف مسلح سيذهبون بهم إلى الحج، إلا أنهم وقع بينهم وبين القبائل الباكستانية خلاف، لا يدري بالتحديد هل هو مالي، فقد قيل إن الجماعة اعتدت على أموالهم، وقيل بل السبب ديني، فإن الجماعة حكمت بكفرهم إذ لم يبايعوا فهجمت عليهم تلك القبائل وقتلت أمير المؤمنين وأبا عثمان وعشرين آخرين، وهرب البقية، فتفرقت الجماعة شذر مذر، وكان ذلك في الشهر السادس من عام ١٩٩٤م.

ثالثاً: جماعة السعيدية في مالي (١):

نشأة الجماعة:

نشأت في عام ١٩٧٣م في قرية من قرى مالي، على إثر اختلاف حول مسألة القبض والإرسال في الصلاة، فكانت هذه المجموعة ترى القبض، وعامة الناس في القرية يرون الإرسال، فاضطرت المجموعة إلى الانتقال إلى مكان آخر جعلوا منه مسجداً. ولكنهم منعوا من ذلك. ثم حدث خلاف آخر حول حكم الأكل من اللحوم المشتراة من الأسواق والتي لا يدري هل ذابحها مسلم أم لا؟ ثم وصل الخلاف حول حكم الأكل من ذبيحة المسلم نفسه، فرأت هذه المجموعة أنه لا يجوز لعدم التيقن من صحة إسلامه. ولا يكفي ادعاؤه للإسلام، أو إظهاره لبعض شعائره من صلاة أو صوم، لأنه ربما يكون على ناقض من نواقض الإسلام، وهنا حدثت المفاصلة بين هذه المجموعة، وعامة أهل بلدهم.

بعد أن حدثت المفاصلة، ظهرت عند هذه المجموعة فكرتان رئيسيتان:

الأولى: التكفير، وكانت بدايته تكفير من أكل من تلك الذبائح، ثم تكفير من لم يكفرهم، ثم وصل الأمر إلى تكفير جميع مخالفيهم في الرأي.

الثانية: الهجرة، ترى هذه الجماعة، أنه لن يستقيم أمرهم إلا باختيار مكان ينزلون فيه عن الناس، ويحيون فيه حياتهم الإسلامية، فاختاروا منطقة منعزلة في

(١) انظر: التوقف والتبين. لمحمد سرور (٤٨ - ٥٣).

مالي، وأطلقوا عليها دار الإسلام، أو دار التوبة، أو دار الهجرة، وأمروا المسلمين بالهجرة إليهم بعد أن عينوا لهم أميراً عليهم، واسمه: (سعيد)، وهو الذي تنسب الجماعة إليه، ثم قالوا بأن من لم يهاجر إليهم فهو كافر، وأطلقوا على ديار مخالفيهم بأنها ديار كفر وردة.

أبرز آرائهم العقيدية والفكرية:

١. يحكمون بالكفر على مرتكب الكبيرة إذا لم يكن منهم.
٢. لا يصلون خلف من ليس منهم، ولا يسلمون عليه، ولا يزوجون ولا يتزوجون من غيرهم، ولا يصلون على جنازة غيرهم.
٣. يرون أنهم وحدهم الطائفة المنصورة، وأن الحكم في الأرض سينتهي إليهم، ويعتبرون من هاجر إليهم فهو مسلم حقاً، ومن لم يهاجر إليهم فهو كافر قطعاً، ومن فارق جماعتهم فهو مرتد جزماً.
٤. يرون أن البيعة لأمرهم ركن من أركان الإسلام، ولا يجوز لأحد أن يسافر دون إذن منه.
٥. يرون وجوب السمع والطاعة في المنشط والمكره لأمرهم، ووجوب العمل للجمعية كل ثلاثاء.
٦. أقاموا الحدود على أفراد جماعتهم ووضعوا بعض العقوبات للتخلف عن صلاة الجماعة^(١)، ولمخالفة أوامر الأمير وتعليماته^(٢)، وطلبوا التعاون من الجميع، حتى الزوجة تخبر عن مخالفات زوجها.
٧. منعوا أبناءهم من التعلم في مدارس المسلمين وغير المسلمين.

(١) يجلس في المسجد حتى تدخل عليه صلاة أخرى.

(٢) الهجر التام له، فلا يسلم عليه ولا يزار ولا يكلم.

الخاتمة

وفيها أبرز النتائج:

- لابد من دعوة الشباب من قبل أهل العلم، وتوعيتهم وتبصيرهم بمذهب أهل السنة والجماعة في الإيمان والكفر والموقف من الولاية ونحو ذلك .
- لابد من الحكم بما أنزل الله في بلاد الإسلام، وتقليل الشر والفساد، ولا بد من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- لابد من مواجهة الفكر المنحرف بإيضاح الحق، وبيان الشبهة وكشفها، لا بالاضطهاد والتعذيب الذي من شأنه أن يعمق الانحراف ويزيده .

مراجع البحث

- ١ - ذكرياتي مع جماعة المسلمين (التكفير والهجرة). عبد الرحمن أبو الخير. دار البحوث العلمية، الكويت، ط (١)، ١٤٠٠هـ.
- ٢ - التكفير والهجرة وجهاً لوجه. رجب مذكور، مراجعة: علي جريشة، ط ١٩٨٣م.
- ٣ - الحكم وقضية تكفير المسلم. سالم علي البهناوي. دار البحوث العلمية، الكويت ط (٢)، ١٤٠١هـ.
- ٤ - الحكم بغير ما أنزل الله، وأهل الغلو، محمد سرور زين العابدين دار الأرقم بمرنجهام، ط (١) ١٤٠٧هـ.
- ٥ - الحكم بغير ما أنزل الله، وأهل الغلو، الجزء الثاني (التوقف والتبين) محمد سرور دار الأرقم، بمرنجهام، ط (١) ١٤١٢هـ.
- ٦ - دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين د. أحمد جلي مركز الملك فيصل، ط (٢)، ١٤٠٨هـ.
- ٧ - الغلو في الدين في حياة المسلمين. عبد الرحمن اللويحق. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (١)، ١٤١٢هـ.
- ٨ - الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة. اشراف د. مانع الجهني. دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط (٣)، ١٤١٨هـ.
- ٩ - ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة. د. عبد الله القرني. دار عالم الفوائد، ط (٢)، ١٤٢٠هـ.
- ١٠ - نواقض الإيمان، د. عبد العزيز آل عبد اللطيف. دار الوطن. ط (٢)، ١٤١٥هـ.
- ١١ - منهج ابن تيمية في مسألة التكفير. د. عبد المجيد المشعبي. أضواء السلف، الرياض، ط (١)، ١٤١٨هـ.
- ١٢ - الخوارج، د. ناصر العقل. دار الوطن، الرياض، ط (١)، ١٤١٦هـ.
- ١٣ - الخوارج، ناصر السعوي. دار المعراج، الرياض، ط (١)، ١٤١٧هـ.
- ١٤ - نحو نظرية للتربية الإسلامية ليس بالتكفير والتجهيل تربي الأجيال. علي جريشة مكتبة وهبة، القاهرة، ط (١)، ١٤٠٦هـ.
- ١٥ - التكفير، جذوره، أسبابه، مبرراته. د. نعمان السامرائي. المنارة، بيروت، ط (٢)، ١٤٠٦هـ.
- ١٦ - الموسوعة الحركية، فتحي يكن. دار البشير، عمان، ط (١)، ١٤٠٣هـ.

- ١٧ - بدع الاعتقاد. محمد حامد الناصر مكتبة الوادي، جدة، ط (١)، ١٤١٦هـ.
- ١٨ - ظاهرة التكفير، الأمين الحاج محمد أحمد. مكتبة دار المطبوعات الحديثة، جدة، ط (١)، ١٤١٢هـ.
- ١٩ - سيد قطب، من الميلاد إلى الاستشهاد، صلاح الخالدي. دار القلم، دمشق، ط (٢)، ١٤١٤هـ.
- ٢٠ - الجهاد والاجتهاد، أبو قتادة، عمر بن محمود أبو عمرو. دار البيارق، الأردن، ط (١)، ١٤١٩هـ.
- ٢١ - العمدة في إعداد العدة، عبد القادر بن عبد العزيز. دار البيارق، الأردن، ط (١)، ١٤٢٠هـ.
- ٢٢ - الحركة الإسلامية في مصر من ١٩٢٨ - ١٩٩٣ رؤية من قرب. د. محمد مورو. الدار المصرية، ط (١)، ١٤١٤هـ.
- ٢٣ - أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب وفكره، ربيع المدخلي. مكتبة الغرباء، المدينة، ط (١)، ١٤١٤هـ.
- ٢٤ - حكم الانتماء، بكر أبو زيد. دار ابن الجوزي، الدمام، ط (٢)، ١٤١٠هـ.
- ٢٥ - درء الفتنة، بكر أبو زيد. دار العاصمة، الرياض، ط (٢)، ١٤١٩هـ.
- ٢٦ - التحذير من فتنة التكفير. جمع وتقديم علي حسن. دار الراية، الرياض، ط (١)، ١٤١٧هـ.
- ٢٧ - حقيقة الخلاف. د. محمد أبو رحيم. دار الجوهري، الأردن، ط (٢)، ١٤١٩هـ.
- ٢٨ - الأمة والسلطة، باتجاه الوعي والتغيير. إبراهيم العسوس. دار البيارق، الأردن، ط (١)، ١٤١٧هـ.
- ٢٩ - رؤية واقعية في المناهج الدعوية. علي حسن. دار المنار، الخرج، ط (١)، ١٤١٢هـ.
- ٣٠ - قواعد أهل السنة في معاملة أهل القبلة. عثمان عبد السلام نوح. مكتبة الإيمان، الاسكندرية.
- ٣١ - مجلة المنهاج، (الأعداد الأربعة الأولى)، تصدر من لندن.
- ٣٢ - مجلة العربي، المصرية، عدد ٢٧٨ عام ١٤٠٢هـ.
- ٣٣ - مجلة المجتمع الكويتية، عام ١٩٧٧م.
- ٣٤ - المجلة العربية للعلوم الإنسانية، عدد (١٨) عام ١٩٨٥م.
- ٣٥ - مجلة الدراسات الإسلامية، عدد (٢) عام ١٤٢٥هـ.

٣٦ - التغيير الجذري في فكر الشهيد سيد قطب. عبد الله الطرابلسي دار البيارق، لبنان، ط (١)، ١٤١٤هـ.

٣٧ - تنبيه الدعاة المعاصرين... عبد المنعم حليلة. دار البيارق، لبنان، ط (١)، ١٤١٧هـ.

٣٨ - الصلة بين العقيدة والحاكمية في فكر سيد قطب. عبد العزيز الوهبي. دار المسلم، الرياض، ط (١)، ١٤١٥هـ.

